رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

110 هل يجوز المسح على الجورب لمن لم ينو المسح عليه ثم مسح عليه؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

نعم يا شيخ بالنسبة الذي يلبس الجواب. نعم. بدون ينوي انه يمسح عليه. وبعدين اذا لبث على طهارة. هم. مثل الضحى. ثم جاء الظهر يمسح اذا ولو نظروا النبي ولو ما لو نفيج. اذا لبس على طهارة وجاء الظهر ويحب ان ينسى يمسى - 00:00:00

وذهب - 00:00:17